

# سياسة تعارض المصالح

الجمعية الخيرية للحفاظ على القرآن الكريم  
بمحافظة غامد الزناد

## سياسة تعارض المصالح

### تمهيد:

- تحترم " الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة غامد الزناد " خصوصية كل شخص يعمل لصالحها ، وتعد ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اهتماماتها ، إلا أن الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء أي أنشطة اجتماعية ، أو مالية ، أو غيرها ، قد تتداخل بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، مع موضوعيته أو ولانه للجمعية مما قد ينشأ معه تعارض للمصالح.
- تؤمن الجمعية بقيمها ومبادئها المتمثلة في النزاهة والشفافية والعمل الجماعي والعناية والمبادرة والإنجاز ، وتأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية لتعزيز تلك القيم وحمايتها ، وذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو العائلية أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية ، أو أن يتحصّل من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية.

### ❖ نطاق وأهداف السياسة:

- ١- مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح ، ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية ، واللائحة الأساسية للجمعية ، تأتي هذه السياسة استكمالاً لها ، دون أن تحل محلها.
- ٢- تطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية ، ويشمل ذلك أعضاء الجمعية العمومية ، وأعضاء مجلس الإدارة ، وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة ، ومديري الجمعية التنفيذيين ، وجميع الموظفين والمتطوعين بالجمعية.
- ٣- يشمل تعارض المصالح ، ما يتعلق بالأشخاص أنفسهم المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم ، ويشمل ذلك الزوجة ، الأبناء ، الوالدين ، الأشقاء أو غيرهم من أفراد العائلة.
- ٤- تعد هذه السياسة جزء لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت الوثائق قرارات تعيين أو عقود عمل.
- ٥- تُضمّن الجمعية العقود التي تبرمها مع استشارييها الخارجيين أو غيرهم ، نصوصاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة.
- ٦- تهدف هذه السياسة إلى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي أشكال تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح.

الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم

بمحافظة غامد الزناد

## ❖ مسؤوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم تعارض المصالح:

١. إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسية لمجلس الإدارة.
٢. يجوز للمجلس تكوين لجان محددة أو تكليف أحد لجانه المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تنطوي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك اللجان.
٣. لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة الجمعية فيما يخص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تنطوي على تعارض مصالح ، وتكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باقي موظفي الجمعية.
٤. يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطته التقديرية أن يقرر - بشأن كل حالة على حدة - الإعفاء من المسؤولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ عرضاً من حين لآخر في سياق نشاطات الشخص وقراراته المعتادة ، أو الذي قد ينشأ في سياق عمله مع الجمعية ، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح الجمعية.
٥. عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح ، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه وبجميع الإجراءات التي يقرها مجلس الإدارة وإتباع الإجراءات المنظمةة لذلك.
٦. لمجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة ، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنجم عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها.
٧. مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على أن لا يتعارض ذلك مع الأنظمة السارية واللوائح الأساسية للجمعية وأنظمة الجهات المشرفة.
٨. يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة ، ويبلغ جميع موظفي الجمعية وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.
٩. يتولى مجلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجبها وإجراء التعديلات اللازمة عليها.

## ❖ حالات تعارض مصالح:

١. لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية ، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين ، ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب ممن يعمل لصالح الجمعية أن يبدي رأياً ، أو يتخذ قراراً ، أو يقوم بتصرف لمصلحة الجمعية ، وتكون لديه في نفس الوقت إما مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبدائه ، أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذه ، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف ، (إذ تنطوي حالات تعارض المصالح على انتهاك للسرية ، وإساءة لاستعمال الثقة ، وتحقيق لمكاسب شخصية ، وزعزعة الولاء للجمعية).
٢. هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف إلا أنها لا تغطي بالضرورة جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها ، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة ، وتجنب ما قد يبدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة ومن الأمثلة على حالات التعارض ما يلي :
  - ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو عضو أي لجنة من لجانه أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً أو له صلة بأي نشاط أو له مصلحة شخصية أو تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسؤولياته تجاه الجمعية.
  - ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعه ومشاركته في إدارة شؤون الجمعية.

- قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية وذلك من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع أو الشراء أو التأجير للجمعية.
- قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الأقرباء في الوظائف أو توقيع عقود معهم.
- من صور تعارض المصالح في حال ارتباط من يعمل لمصالح الجمعية في جهة أخرى ويكون بينها تعاملات مع الجمعية.
- الهدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية من أمثلة تعارض المصالح.
- الاستثمار في نشاط أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية أو تبحث عن التعامل مع الجمعية.
- إفشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصاً للجمعية ، والتي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة ولو بعد تركه للخدمة.
- قبول أحد الأقارب لهدايا من أشخاص أو جهات تتعامل مع الجمعية بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية قد ينتج عنه تعارض المصالح.
- تسلّم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أو سعيها للتعامل معها.
- قيام أي جهة تتعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته.
- استخدام أصول أو ممتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يظهر تعارضاً في المصالح فعلياً أو محتملاً ، كاستغلال أوقات دوام الجمعية ، أو موظفيها ، أو معداتها ، أو منافعها لغير مصالح الجمعية أو أهدافها ، أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخص بالجمعية ؛ لتحقيق مكاسب شخصية ، أو عائلية ، أو مهنية ، أو أي مصالح أخرى.

#### ❖ الالتزامات

- على كل من يعمل لمصالح الجمعية أن يلتزم بالتالي :
- الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية.
  - الالتزام بقيم العدالة والنزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة أو الوساطة أو تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح الجمعية.
  - عدم الاستفادة بشكل غير قانوني مادياً أو معنوياً هو أو أي من أهله وأصدقائه ومعارفه من خلال أداء عمله لمصالح الجمعية.
  - تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توهي بذلك.
  - تعبئة نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنوياً.
  - الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية.
  - الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو من غيره ممن يعمل لمصالح الجمعية.
  - تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح ، في حال وجوده ، أو في حال طلب الجمعية ذلك.

بمحافظة غامد الزناد

## ❖ تقارير تعارض المصالح:

١. تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى لجنة .....
  ٢. تودع جميع نماذج إفصاح موظفي أو متطوعي الجمعية لدى الإدارة .....
  ٣. يقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود المبرمة لصالح الجمعية والتي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس ، حال طلب رئيس مجلس الإدارة ، ويُضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية.
  ٤. تصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يعرض على مجلس الإدارة يوضح تفاصيل الأعمال أو العقود التي أنطوت على مصلحة لموظفي الجمعية وفقاً لنماذج الإفصاح المودعة لديها.
- حيث إن هذه السياسة تُعد جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها ، فإنه لا يجوز مخالفة أحكامها والالتزامات الواردة بها.

الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم  
بمحافظة غامد الزناد



### ❖ تعهد وإقرار:

أقر وأتعهد أنا/..... وبصفتي .....  
بأنني قد أطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة ب " الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة  
غامد الزناد " ، وبناءً عليه أوافق وأقر وألتزم بما جاء فيها وأتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح  
شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظفي في الجمعية ،  
وبعدم استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراض شخصية أو أقاربي أو أصدقائي  
أو استغلالها لأي منفعة أخرى.

التوقيع:.....  
التاريخ:...../...../.....هـ  
الموافق:...../...../.....م

الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم  
بمحافظة غامد الزناد



جدول رقم (١):

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة في الفقرة ( أ - ب ) فإنه يجب عليك الإفصاح بتملك أي عمل تجاري أو وجود مصلحة مالية في أي أعمال تجارية من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

|                                   |  |
|-----------------------------------|--|
| اسم النشاط                        |  |
| نوع النشاط                        |  |
| المدينة                           |  |
| رقم السجل أو رخصة العمل           |  |
| تاريخ الإصدار الهجري              |  |
| هل حصلت على موافقة الجمعية؟       |  |
| هل ترتبط الشركة بعلاقة مع الجمعية |  |
| المصلحة المالية الإجمالية         |  |

جدول رقم (٢)

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة في الفقرة ( ت - ث ) فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بشغل أي منصب أو المشاركة في أي أعمال خارجية (مع شركاء الجمعية ، الحكومة أو القطاع الخاص ) من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

|   |  |
|---|--|
| اسم النشاط                                      |  |
| نوع الجهة                                       |  |
| المدينة   |  |
| هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟           |  |
| هل حصلت على موافقة الجمعية؟                     |  |
| صاحب المنصب                                     |  |
| المنصب  |  |
| هل تتحصل على مكاسب مالية نظير توليك هذا المنصب؟ |  |

جدول رقم (٣):

في حالة الإجابة بنعم في الفقرة ( ج ) ، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بالهدايا المقدمة لك أو لأحد من أفراد عائلتك

|                                   |  |
|-----------------------------------|--|
| اسم مقدم الهدية                   |  |
| الجهة المقدمة للهدية              |  |
| تاريخ تقديم الهدية                |  |
| هل قبلت الهدية؟                   |  |
| هل ترتبط الجهة بعلاقة مع الجمعية؟ |  |
| نوع الهدية                        |  |
| قيمة الهدية تقديرياً              |  |





### اعتماد مجلس الإدارة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ، وبعد:

فقد أطلع مجلس إدارة الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة غامد الزناد في اجتماعه رقم ( ١ ) ١٤٤٢ هـ يوم (الأربعاء) الموافق ١٤٤٢/٥/١٢ هـ على سياسة تعارض المصالح بالجمعية وقرر اعتمادها والعمل بموجبها ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية وفق الصيغة المرفقة بالاعتماد.  
أعضاء مجلس الإدارة

| م  | الاسم                        | الوظيفة/المنصب | التوقيع     |
|----|------------------------------|----------------|-------------|
| ١  | عبد الخالق معاضة حسن الغامدي | الرئيس         | [Signature] |
| ٢  | أحمد عظم حيدر                | مساعد الرئيس   | [Signature] |
| ٣  | محمد احمد حنفي               | مساعد          | [Signature] |
| ٤  | لؤي عظم حوي                  | مساعد          | [Signature] |
| ٥  | سليمان كفاية كيد             | مساعد          | [Signature] |
| ٦  | لؤي حيدر حيدر                | مساعد          | [Signature] |
| ٧  | عبد البرم حاتم حيدر          | مساعد          | [Signature] |
| ٨  | محمد عبد حيدر حيدر           | مساعد          | [Signature] |
| ٩  |                              |                | [Signature] |
| ١٠ |                              |                | [Signature] |

مجلس إدارة  
الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم  
بمحافظة غامد الزناد

والله الموفق،،،،

الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم  
بمحافظة غامد الزناد